

سنن البيهقي الكبرى

361 - أخبرنا أبو أحمد بن علي الحافظ أنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني أنا محمد بن

إسحاق بن خزيمة ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البزار نا إبراهيم بن أبي الليث نا
عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي عن سفيان عن السدي عن عبد خير عن علي بن أبي طالب أنه دعا بكوز من
ماء ثم توضأ وضوءاً خفيفاً ثم مسح على نعليه ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يحدث وفي هذا دلالة على أن ما روي عن علي في المسح على النعلين إنما هو في وضوء متطوع
به لا في وضوء واجب عليه من حدث يوجب الوضوء أو أراد غسل الرجلين في النعلين أو أراد
المسح على جوربيه ونعليه كما رواه عنه بعض الرواة مقيداً بالجوربين وأراد به جوربين
منعلين فثبت عنه غسل الرجلين وثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غسل الرجلين والوعيد على تركه
وبالله التوفيق